



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
الوزير

٢٠٢١/١١/٣  
سجل في

قرار  
وزير التجارة والصناعة  
رقم ٥٠٠ سنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتنميته؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي  
وجودة الإنتاج؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة  
الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات والقرارات المكملة له؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٤، ٢٠٠٦/٢٨٥/٤٣٤، ٢٠٠٨/٤٣٤، ٢٠٠٦/٢٨٥ ب بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية  
المصرية؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٣ ب بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٩/١٠١ ب بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٢٠ ب بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات والقرارات المكملة له؛  
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم (٣٦٦) المنعقد بتاريخ  
٢٠٢١/٨/٢٤.

**فِرْدَ**  
**مادة أولى**

يمنح المنتجون والمستوردون للسلع الغذائية المدرجة بهذا القرار مهلة مقدارها ستة أشهر لتوفيق أوضاعهم طبقاً  
للمواصفات القياسية المصرية الملزمة من قبل وبيانها كالتالي:-

رقم المعاشرة	اسم المعاشرة
١	الأشوحة المعباة ٨٠٨
٢	الحبارات المجمدة (الخطبوط - السبيط "الكالماري") ٢٨٠٠
٣	الجمبوري المحفف ٥٤٦
٤	الزيوت النباتية الغذائية المسمى ٧٩٨٥
٥	الفراولة المجمدة تجميدا سريعا ٢٣٦٨
٦	فترات صلاحية المنتجات الغذائية الجزء الثاني: فترات الصلاحية (تعديل جزئي) ٢-٢٦١٣

**مادة ثانية**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

**وزير**  
**التجارة والصناعة**

نيفين جامع

